



ميثاق مجلس الإدارة

أولاً: المقدمة

يهدف هذا الميثاق إلى تحديد الإطار العام لعمل مجلس الإدارة وبيان مسؤولياته وصلاحياته وآليات عمله بما ينسجم مع مبادئ الحوكمة المؤسسية الرشيدة وتعليمات الجهات الرقابية ذات العلاقة وبما يضمن حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح وتحقيق الاستدامة المؤسسية.

ثانياً: التعاريف

- المجلس: مجلس إدارة مصرف الاتحاد العراقي
- الإدارة التنفيذية: الإدارة العليا المسؤولة عن تنفيذ السياسات والقرارات المعتمدة من المجلس.
- اللجان المنبثقة: اللجان المتخصصة المشكلة من قبل المجلس.
- الجهات الرقابية: البنك المركزي والجهات الرسمية ذات الصلة.

ثالثاً: تشكيل مجلس الإدارة

١. يتكون المجلس من عدد من الأعضاء وفق ما ينص عليه النظام الأساسي.
٢. يراعى في تشكيل المجلس توفر الكفاءة والخبرة والاستقلالية وتنوع المهارات.
٣. يتم تعيين رئيس المجلس ونائبه وفقاً للنظام الأساسي وقرارات الجمعية العمومية.

رابعاً: مسؤوليات مجلس الإدارة

يتحمل المجلس المسؤوليات التالية على سبيل المثال لا الحصر:

١. وضع الرؤية والرسالة والأهداف الاستراتيجية واعتماد الخطط والسياسات العامة.
٢. الإشراف على أداء الإدارة التنفيذية وتقييم كفاءتها.
٣. اعتماد الهياكل التنظيمية والوظيفية.
٤. ضمان الالتزام بالقوانين والتعليمات والأنظمة النافذة.
٥. الإشراف على أنظمة الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر والامتثال.
٦. اعتماد السياسات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والاحتيال والفساد.
٧. حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح.

خامساً: صلاحيات مجلس الإدارة

١. اتخاذ القرارات الاستراتيجية الجوهرية.
٢. اعتماد الموازنات السنوية والحسابات الختامية.
٣. تعيين وعزل الإدارة التنفيذية العليا وتحديد صلاحياتها.
٤. تشكيل اللجان المنبثقة وتحديد مهامها وصلاحياتها.
٥. تفويض بعض الصلاحيات وفق ضوابط مكتوبة.

سادساً: اجتماعات مجلس الإدارة

١. يعقد المجلس اجتماعات دورية لا تقل عن العدد المنصوص عليه في النظام الأساسي.
٢. يكتمل النصاب القانوني بحضور الأغلبية المطلوبة.
٣. تُدوّن محاضر الاجتماعات بشكل رسمي وتُحفظ أصولياً.
٤. تصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين وفي حال تساوي الأصوات يُرجح الجانب الذي فيه الرئيس.

سابعاً: لجان مجلس الإدارة

يشكل المجلس لجاناً متخصصة لدعمه في أداء مهامه ومنها:

١. لجنة التدقيق.
 ٢. لجنة المخاطر.
 ٣. لجنة الحوكمة لمعايير البيئية والاجتماعية.
 ٤. لجنة الترشيحات والمكافآت.
 ٥. لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات.
- تعمل هذه اللجان وفق موثيق مستقلة معتمدة من المجلس.

ثامناً: تضارب المصالح

١. يلتزم أعضاء المجلس بالإفصاح عن أي تعارض محتمل أو فعلي في المصالح.
٢. يمتنع العضو المعني عن التصويت على أي قرار يخص مصلحة له فيها تعارض.
٣. يعتمد المجلس سياسة مكتوبة لإدارة تضارب المصالح.

تاسعاً: السرية والإفصاح

١. يلتزم أعضاء المجلس بالمحافظة على سرية المعلومات.
٢. يتم الإفصاح بشفافية عن المعلومات الجوهرية وفق القوانين والتعليمات النافذة.

عاشراً: تقييم أداء مجلس الإدارة

١. يخضع المجلس وأعضاؤه لتقييم دوري للأداء.
٢. يُستخدم التقييم لتحسين الأداء وتعزيز فعالية الحوكمة.

حادي عشر: العلاقة مع الجهات الرقابية

يلتزم المجلس بالتعاون الكامل مع الجهات الرقابية وتنفيذ ملاحظاتها وتوصياتها ضمن الأطر الزمنية المحددة.

ثاني عشر: أحكام عامة

١. يُراجع هذا الميثاق دورياً ويُحدّث عند الحاجة.
٢. يعمل بهذا الميثاق من تاريخ اعتماده من مجلس الإدارة.

اعتمد هذا الميثاق بقرار مجلس الإدارة المرقم (٢) بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١١.